

تطور الصيرفة الإسلامية - دراسة حالة الجزائر - Development of Islamic Banking - Case Study Algeria-

د.نادية بوراس

¹ مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي. - تبسة،

nadia.bouras@univ-tebessa.dz

تاريخ القبول: 2024/12/01

تاريخ الاستلام: 2024/10/06

ملخص:

الهدف من هذه الدراسة الإمام بالمفاهيم المرتبطة بالصيرفة الإسلامية، وتتبع الجهود المبذولة من طرف الجزائر لتطويرها.

وتعد الصيرفة الإسلامية جزءا من الاقتصاد الإسلامي، ويمكن تطويرها من خلال الهندسة المالية مع احترام قواعد محددة. وعملت الجزائر على تطوير القوانين والأنظمة الحاكمة للقطاع المالي فيها، حيث أصبح القانون يسمح بدخول البنوك الخاصة، فكانت أول تجربة لها في الصيرفة الإسلامية مع بنك البركة في 1990 وبعدها بنك السلام في 2018، ثم فتحت المجال للبنوك التقليدية من خلال إنشاء شبائيك الصيرفة الإسلامية عام 2020. وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن الجزائر تتجه نحو تطوير الصيرفة الإسلامية فيها، إلا أن هذا متوقف على إزاحة العوائق القانونية والتنظيمية، وحل إشكالية خلط الجمهور بين الخدمات الربوية وخدمات الصيرفة الإسلامية.

كلمات مفتاحية: الصيرفة الإسلامية، المشاركة.

تصنيف JEL: G210، G240.

Summary:

The aim of this study is to provide an understanding of the concepts related to Islamic banking and to trace the efforts made by Algeria to develop it.

Islamic banking is a part of the Islamic economy and can be developed through financial engineering while adhering to specific rules, Algeria has worked on developing laws and regulations governing its financial sector. The law now allows the entry of private banks, with the first experience in Islamic banking being with Al Baraka Bank in 1990, followed by Al Salam Bank in 2018. In 2020, Algeria also opened the door for conventional banks to offer Islamic banking services by establishing Islamic banking windows. The study concludes that Algeria is moving towards the development of Islamic banking, but this progress depends on overcoming legal and regulatory barriers and addressing the public's confusion between usurious services and Islamic banking services

Keywords : Islamic Banking, Partnership.

Jel Classification Codes : G210، G240.

1. مقدمة

بدأت الأزمات المالية تبرز بصورة واضحة منذ أواخر القرن التاسع عشر، وكانت أزمة الكساد الكبير من أشهر هذه الأزمات، وتوالت بعدها عدة أزمات مالية واقتصادية كان أعنفها أزمة الأزمة المالية العالمية 2008، وتدل العديد من الدراسات أن معدل الفائدة هو المتسبب الرئيسي لأغلب هذه الأزمات.

ولقد لجأت العديد من المؤسسات المالية في الدول الغربية إلى الاعتماد على قواعد الصيرفة الإسلامية من أجل تحقيق الاستقرار المالي، إذ يعتبر التمويل الإسلامي تمويلاً أخلاقياً له دور فعال في تطوير الاقتصاد الحقيقي والوقاية من الأزمات المالية حيث يعتمد على مبدأ العدل بتقاسم المخاطر بين المصرف والعميل، ويمنع المتاجرة بالديون ويعتمد على المراجعة والمشاركة مع توخي المعايير الأخلاقية في المعاملات، وهو ما جعله أكثر قدرة على التصدي وامتناعاً عن الأزمات المالية، لهذا لاقت المصارف الإسلامية اعتراف المجتمع الدولي خاصة بعد الأزمة المالية العالمية 2008.

والاقتصاد الجزائري يتأثر بشكل كبير بالأزمات الاقتصادية كونه اقتصاد ريعي يعتمد على مداخل البترول بدرجة كبيرة، مما جعله غير مستقر نتيجة لتذبذب أسعار البترول في السوق الدولية للمحروقات، لهذا توجهت الجزائر في نهاية القرن العشرين نحو الصيرفة الإسلامية من خلال تطوير المنظومة المالية وتنوع منتجاتها وخدماتها وتعميمها بشكل تدريجي بالاعتماد على طرق علمية ودقيقة في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية.

إشكالية البحث

مما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي: ما مدى تنوع خدمات الصيرفة الإسلامية، وما هي الجهود المبذولة في الجزائر لتطويرها؟.

ويندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هي المجالات التي يمكن أن تشملها الصيرفة الإسلامية؟
- ما الذي يميز خدمات الصيرفة الإسلامية عن مثيلاتها في الصيرفة التقليدية؟
- ما هي مراحل تطور خدمات الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟
- فيما تتمثل التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟.

فرضيات البحث

من أجل الإجابة على الإشكالية السابقة تم وضع الفرضيات التالية:

- للصيرفة الإسلامية خدمات متنوعة تشمل عدة مجالات.
- تتميز خدمات الصيرفة الإسلامية عن مثيلاتها في الصيرفة التقليدية في القواعد الشرعية التي تحكمها والمستمدة من الشريعة الإسلامية.
- بدأ التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر بالاعتماد على بنوك إسلامية خاصة، ثم أدخلت خدمات الصيرفة الإسلامية في بنوكها التقليدية.
- تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر عدة تحديات منها تحديات تنظيمية، وأخرى تحديات قانونية.

أهداف البحث ومنهجيته

الهدف من هذا البحث هو:

- ✓ الإلمام بالمفاهيم المرتبطة بالصيرفة الإسلامية وخدماتها.
 - ✓ التركيز على الجهود المبذولة من طرف الجزائر في هذا التوجه.
 - ✓ دراسة العوامل التي تعيق تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- ولقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري من البحث، وكذلك في دراسة حالة الجزائر.

2. أساسيات الصيرفة الإسلامية

تعد البنوك سواء تقليدية (ربوية) أو إسلامية مؤسسات مالية هدفها جمع الودائع وجذب المدخرات وتحقيق الأرباح، إلا أن الأصل في جميع المعاملات للصيرفة الإسلامية الحلال إلا ما جاء فيه نص صريح في القرآن والسنة وإجماع الفقهاء على تحريمه.

1.2 ماهية الصيرفة الإسلامية

للتعرف على ماهية الصيرفة الإسلامية سيتم التعرض لمفهومها، نشأتها، دور هيئة الرقابة الشرعية ومصادر الأموال فيها.

1.1.2 مفهوم الصيرفة الإسلامية

تعد الصيرفة الإسلامية جزءا من الاقتصاد الإسلامي، والذي يركز على أصول ومبادئ محددة وردت بكتاب الله وأوضحتها سنة رسول الله صل الله عليه وسلم، وأرسى قواعدها التطبيقية الخلفاء

الراشدين والأئمة العادلين في العصور الإسلامية الزاهرة التي طبقت فيها الشريعة الإسلامية تطبيقاً صحيحاً سليماً في جميع نواحي الحياة الإسلامية. (الفكراوي، 2007، صفحة 17)

وتمثل الصيرفة الإسلامية النظام المصرفي الإسلامي وتتميز بالخصائص الآتية: (صوان، 2014، الصفحات 144-147)

- عدم المتاجرة بالديون.
 - عدم التعامل بالربا.
 - يعتمد على مبدأ الاستخلاف (الإنسان مستخلف في الأرض لإعمارها)
 - العمل على تنمية المال وتداوله، وعدم اكتنازه.
 - إلزام إخضاع جميع المعاملات المالية إلى نظام متكامل من الرقابة الشرعية.
 - الالتزام بالسعي لتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.
- وتهدف الصيرفة الإسلامية إلى: (صوان، 2014، الصفحات 143-144)
- تحقيق معدل أفضل للنمو الاقتصادي (تشغيل الموارد الاقتصادية).
 - توزيع الدخل بعدالة أكثر (الزكاة).
 - استقرار قيمة النقود.
 - استقرار القدرة الشرائية.
 - تعبئة واستثمار المدخرات.
 - تقديم خدمات مصرفية أخرى.

ويمكن تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية مباشرة من خلال البنوك الإسلامية، حيث تعرف البنوك الإسلامية بأنها: "المؤسسات المالية التي تستقبل أموال العملاء وتستثمرها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية". (نهار، 2020، صفحة 8) وكذلك تعرف حسب ما جاء في اتفاقية تأسيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها: "تلك البنوك أو المؤسسات التي يؤكد قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً". (سلمان، 2009، صفحة 2) كما يمكن تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية من خلال شبائك الصيرفة الإسلامية.

2.1.2 نشأة الصيرفة الإسلامية

هناك دوافع دينية وأخرى اقتصادية دفعت إلى نشأة الصيرفة الإسلامية، حيث شملت أحكام الشريعة الإسلامية جميع المعاملات في الدول الإسلامية إلى غاية الفترة الاستعمارية التي سيطرت

فيها الهيمنة الغربية على الدول الإسلامية عسكريا وسياسيا وفكريا وتربويا، فظهرت البنوك الربوية في الدول الإسلامية قبل أكثر من قرن ونصف، مما دفع بعلماء الأمة الإسلامية ومفكرها بالتصدي لها، وحذروا المسلمين من التعامل معها، وسعوا إلى إقامة البنوك الإسلامية التي تحكمها الشريعة الإسلامية. (مختار، 2023، صفحة 9)

ويرجع بعض العلماء سبب نشأة البنوك الإسلامية إلى الفشل الحقيقي للنظام البنكي الربوي، ففي أعقاب الأزمة الاقتصادية العلمية 1929 ناد العديد من الاقتصاديين إلى إعادة تنظيم النظام البنكي على أساس الفصل بين بنوك الودائع وبنوك الاستثمارات والأعمال، وكذلك دعا فيرنانديز في الأرجنتين إلى استبدال نظام الفائدة بنظام المشاركة، وهو الأساس الذي يقوم عليه النظام البنكي الإسلامي، كما أدى ارتفاع أسعار البترول سنة 1973 إلى وجود فوائض نقدية كبيرة استوعبتها هذه البنوك (مختار، 2023، صفحة 9).

وكذلك على إثر الأزمة المالية لعام 2008 التي هزت اقتصاديات الدول الرأسمالية زاد الاهتمام بالصيرفة الإسلامية من طرف الدول الإسلامية وغير الإسلامية، حيث وجد أن المصارف التي تعتمد في عملياتها البنكية على أسس وقواعد الصيرفة الإسلامية لم تتأثر بهذه الأزمة على عكس المصارف التي تعتمد على المعاملات الربوية.

ويرجع التأسيس الفعلي للبنوك الإسلامية إلى أول بنك إسلامي عام 1963 وهو بنك الادخار المحلي في مركز ميت غمر بمصر وكان الهدف من إنشائه هو الرغبة في مشاركة المسلمين في تكوين رأس المال الذي يستخدم في تمويل المشروعات مع المشاركة في الأرباح والخسائر بنسب متفق عليها مسبقا، ولقد انتشرت هذه التجربة لتصل إلى 53 فرع بنك ادخاري وشملت ما يقارب 85000 مسلم، لكن لأسباب سياسية تم دمج هذه البنوك مع البنوك الربوية، ثم تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي بمصر عام 1971 الذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل مع الفوائد أخذا وعطاء. (لطفي، 2021)

وتأسس بعده البنك الإسلامي للتنمية في جدة عام 1975، ثم بنك دبي الإسلامي عام 1977 الذي يعد البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي حيث تميز بتكامل الخدمات التي يقدمها، وعلى نفس النهج الذي أسس عليه بنك دبي الإسلامي وفي نفس السنة تم إنشاء بنك فيصل المصري وبنك فيصل السوداني، ثم توالى بعد ذلك البنوك لإسلامية في الظهور السريع، وفي عام 1989 تم إنشاء بنك التمويل المصري السعودي، ثم أسس بنك أبو ظبي الإسلامي عام 1997، وبعدها البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، وباشر البنك العربي الدولي عمله برأس مال 40 مليون دينار

أردني عام 1998، كما تم تأسيس بنوك إسلامية في العديد من الدول الإسلامية مثل: قطر، البحرين، بنغلادش، الكويت، باكستان، إيران وغيرها، كما اتجهت العديد من البنوك الربوية إلى إنشاء فروع لها تقوم على نفس الأسس التي تقوم عليها البنوك الإسلامية. (لطفى، 2021)

3.1.2 دور هيئة الرقابة الشرعية ومصادر أموال الصيرفة الإسلامية

تحتاج البنوك الإسلامية إلى هيئة الرقابة الشرعية والتي من مهامها التحقيق الشرعي في قانون البنك ونظامه الأساسي وسائر نظمته وتعليماته وعقوده، وكذلك الإجابة على الاستفسارات التي توجهها إليها إدارة البنك، ويفترض أن تكون آراء هيئة الرقابة الشرعية ملزمة للبنك لا مجرد مشورة أو اقتراح، ولقد عملت العديد من البنوك على نشر كتيبات تحوي مختلف الفتاوى التي صدرت عن هيئة الرقابة الشرعية التابعة لها وكذلك عقد المؤتمرات والندوات التي يدعى لها عددا من علماء الشريعة والاقتصاد، كما يمكن للبنك الإسلامي توجيه بعض الأسئلة والاستفسارات إلى بعض الجهات الشرعية المختصة وكذلك العلماء المختصين في الفقه أوفي الاقتصاد الإسلامي. (المصري، 2009، الصفحات 8-9)

وحتى تتمكن البنوك الإسلامية من العمل والمنافسة والتمويل والاستثمار يجب أن توفر الأموال والتي تنقسم مصادرها إلى داخلية وأخرى خارجية، تشمل المصادر الداخلية أسهم المساهمين في رأس المال (يمثلون أصحاب البنك يشتركون في الأرباح والخسائر)، وكذلك الجزء المستقطع من الأرباح السنوية غير الموزعة والناشئة عن نتائج أعماله كالاحتياطات النقدية، في حين تضم المصادر الخارجية الودائع والمخدرات.

2.2 قواعد الصيرفة الإسلامية

يمكن إجمال أهم القواعد التي بنيت عليها الصيرفة الإسلامية في:

1.2.2 تحريم التعامل بالربا

لا تعد النقود بالنسبة للاقتصاد الإسلامي سلعة تباع وتشترى مقابل سعر الفائدة، بل ينظر للنقود على أنها مقياس للقيمة وأداة عامة للتداول، فالإسلام يحلل الحصول على الأرباح عن طريق توظيف واستثمار رؤوس الأموال في الصناعة والتجارة والزراعة وغيرها من القطاعات الاقتصادية الأخرى، ويحرم إقراض رؤوس الأموال بالفائدة. (عودة، 2005، الصفحات 60-61)

والدين الإسلامي ومن خلال النصوص الواردة في القرآن الكريم يحرم إقراض رؤوس الأموال بالفائدة ويعتبر الفائدة ربا، ويحرم التعامل بها بصورة قاطعة وشاملة، كما أن السنة النبوية والإجماع

والقياس كلها تأكد تحريم الربا وبشكل قاطع وجامع وبكافة أشكاله استنادا إلى النصوص القرآنية الشاملة والقاطعة (خلف، 2007، صفحة 259).

ومن النصوص القرآنية التي تحرم الربا قوله تعالى الآية 275 من سورة البقرة: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ولقد تم تحريم الربا من قبل كافة الأديان السماوية، والربا هو زيادة المال دون مقابل، والذي يتحقق عند مبادلة مال حاضر بمال مثل أجل، وهذا لا يختلف تماما عن مفهوم الفائدة التي تعد ثمن مبادلة مال حاضر بمال أجل، والمال عادة هو النقود. (خلف، 2007، الصفحات 251-253)

الدين الإسلامي حرم الربا من أجل دفع الأضرار والسلبيات التي ترافق التعامل به التي منها:

أ- يتضمن الربا الإضرار بالمحتاجين الذين يضطرون إلى الاقتراض لتلبية حاجاتهم الاستهلاكية الضرورية فيفرض عليهم فوائد (ربا) مرتفعة استغلالا لحاجتهم.

ب- فوائد القروض تزيد من تكاليف المشاريع الاقتصادية وتقل من فرص تحقيق الأرباح، لهذا لا يمكن لأصحاب القدرات المحدودة من القيام بالنشاطات الاقتصادية اعتمادا على القروض الربوية.

ت- أعباء فوائد القروض تقلل الأرباح ويقل معها الحافز على القيام بالنشاطات الاقتصادية مما يضعف درجة التوسع فيها.

ث- فوائد القروض تؤدي إلى رفع أسعار المنتجات، فتتخفص الدخول الحقيقية مما يضر بالمستهلكين وأفراد المجتمع.

ج- إن الربا يسهم في سوء تخصيص الموارد بتوجيهها إلى المجالات التي تحقق ربحا أكبر من أجل تغطية فوائد البنوك دون إعطاء أولوية أولى للمجالات الأكثر ضرورة وأهمية في تلبية احتياجات الأفراد والمجتمع.

ح- ينتج عن منح القروض الربوية وجود فئة عقيمة غير منتجة تتحصل على دخول مرتفعة من الربا الذي تستغل فيه حاجة المقترضين.

خ- يمكن للفائدة أن تحد من الاستثمار خاصة في المجالات التي تتسم بربحية منخفضة خاصة في حالة الركود والانكماش.

- د- يسهم الربا في تفاوت توزيع الدخل حيث تقدم تسهيلات في منح القروض للمؤسسات ذات قدرات مالية والتي تحقق أرباح تفوق فوائد القروض مما يزيد الغني غنا.
- ذ- تعتمد أغلب الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية على الاقتراض من جهات خارجية بفوائد مرتفعة (ربا) كالبנק الدولي وصندوق النقد الدولي أو مؤسسات مالية إقليمية أو من حكومات دول أخرى، وسداد أصل الدين وفوائده يضعف القدرة المالية لهذه الدول المقترضة مما ينعكس سلبا على وضعها التنموي.

2.2.2 الأصل في الأشياء الإباحة

الأصل أن كل بيع مباح إلا ما ورد دليل شرعي على تحريمه، فالأصل في المعاملات الإباحة وليس التحريم، وهذا يتبين من قول الله تعالى في الآية 29 من سورة البقرة: "هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ"، وكذلك قوله سبحانه في الآية 119 من سورة الأنعام: "وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيُضِلُّوا بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ".

3.2.2 اجتناب الغرر

نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر، والمقصود به عدم التأكد من وجود أحد طرفي محل العقد إما السلعة أو الثمن، أو كلاهما، كأن يبيع أحدهم سيارته المسروقة قبل استرجاعها، فهو لا يعلم هل سيتمكن من استرجاعها أم لا، أو يتم إبرام عقد البيع دون تحديد الثمن حيث يشتري أحدهم سلعة بالثمن الذي قد يتصدق به أحد الناس عليه، وليس كل غرر مبطلا للعقد، بل توجد ضوابط متى توافرت جعلت من الغرر مبطلا للعقد وهي: (نهار، 2020، صفحة 55)

- أ- أن يكون الغرر كثيرا وليس اليسير الذي تعارف الناس على إغفاله.
- ب- أن يكون في العقود المالية كالبيع والتجارة، ولا يؤثر الغرر في عقد التبرعات كالهبات.
- ت- أن يكون الغرر في المعقود عليه أصالة أما إذا كان الغرر تابعا للمقصود عليه أصالة لا يكون مؤثرا، كأن يشتري أحدهم شاتا وهي حامل، فهنا يوجد غرر فهو لا يعرف هل سيولد حملها أو سيموت قبل ذلك، وهذا الغرر لا يبطل العقد فهو واقع على أمر تابع وليس على المقصود أصالة من العقد وهو الشاة.

ث- إذا كان هناك حاجة عامة أو خاصة للعقد يكون الغرر ولو كثر غير مؤثر في العقد.

4.2.2 اجتناب الجهالة

أي اجتتاب عدم معرفة السلعة جنسا(هل هي هاتف أو عقار أو سيارة) أو نوعا (كشراء عقار دون تحديد نوعه هل هو منزل أو قطعة ارض) أو صفتا (مواصفات السلعة كشراء سيارة دون معرفة اللون، سنة الصنع وغيرها من الصفات) أو جهالة العين (لم ترى السلعة خاصة عندما يكون الوصف غير كافي مثل حالة السلع المستعملة)، والجهالة مثلها مثل الغرر يسيرها لا يؤثر على صحة العقد، وكذلك لا تؤثر على عقود التبرعات ولا تؤثر في التابع.

5.2.2 النهي عن كسب المال بطرق غير مشروعة

تبتعد الصيرفة الإسلامية على كل المعاملات التي يحرمها الدين الإسلامي كالمتاجرة بالخمور والمخدرات، وكذلك الدخول في معاملات تحوي الغش والاحتيال على أموال الغير.

6.2.2 تجنب بيع ما لا يملك

من أبرز الأخطاء الشائعة في أعمال البنوك الإسلامية بيع البنك سلعة قبل أن يملكها، حيث بمجرد أن يخبره العميل برغبته في شراء سلعة ما -مثل سيارة- يقوم البنك ببيع هذه السلعة قبل أن يشتريها من المعرض ودون مراعاة الترتيب الشرعي لعملية الشراء، حيث لابد من إتباع الخطوات الآتية: (نهار، 2020، صفحة 58)

- يخبر العميل البنك بأنه يرغب في شراء سيارة.
- يقوم العميل بإحضار عرض السعر من المعرض.
- يعاين البنك السيارة لتتفي الجهالة.
- يقوم البنك بمخاطبة المعرض ويخبره بقبول شراء السيارة فتدخل تحت ملكه.
- يقوم البنك بعد تملكه للسيارة ببيعها للعميل.

7.2.2 تجنب الحيل والإضرار بالغير

الحيل المحرمة التي يجب على البنوك الإسلامية تجنبها هي التي يراد منها إبطال حق أو إحقاق باطل، ومن أبرز صور الحيل في المعاملات المالية الصور التالية: (نهار، 2020، الصفحات 62-64)

- أ- **بيع العينة:** هو بيع محرم شرعا إذ يعد حيلة على الربا، فبدل أن يقرضك أحدهم مبلغ ما -تسعون ألف مثلا- وترده له بعد سنة بالزيادة- مئة ألف -تقوم بشراء سلعة بسعر آجل- مئة ألف- تسدده بعد سنة، ثم تبيع السلعة للبائع نفسه بسعر أقل نقدا حالا -تسعين ألف- وهذا لأنك تحتاج للسيولة، ويعد هذا أحد أوجه التحايل فالفارق يعد ربا.

ب- **بيع الوفاء**: وفيه يبيع المحتاج إلى النقد عقارا على أنه متى رد الثمن استرد العقار المبيع، ولقد رأى فقهاء المذاهب الأربعة ما عدى الحنابلة بجرمانية هذا البيع، حيث مدة الانتفاع بهذا العقار من استخدام أو كراء يعد ربا.

ت- **بيع وسلف**: نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع وسلف، فلا يجوز الجمع بين البيع والسلف في آن واحد، كأن يقترض أحدهم من شخص ما مبلغا قرضا حسنا قيمته 50000، وفي نفس الوقت يشتري من عنده سيارة بقيمة القرض يسدها بعد مدة، ولكن السيارة قيمتها الأصلية 40000 وبالتالي استفاد المقرض بقيمة 10000.

ث- **غرامات التأخير بنسبة مئوية**: تفرض البنوك الربوية غرامات مالية على من تأخر في سداد دينه مستخدمة في تحديدها معدلات الفائدة عادة، إلا أنه في المصارف الإسلامية تعتبر الزائد على الدين ربا، فهي لا تفرض غرامات على التأخير، ومع هذا أجاز مؤخرا بعض علماء الشريعة أن تفرض البنوك الإسلامية غرامات التأخير بشرطين:

- ✓ لا تؤخذ إلا من المماطل الغني، بينما لا يجوز أخذها من العميل الذي تأخر لظروف قاهرة، بل يجب إمهاله إلى أن تتيسر أموره ويستطيع السداد.
- ✓ أن يصرفها المصرف في الأعمال الخيرية ولا يأخذ منها شيء إلا مقدار الضرر الحقيقي الذي لحق به كسداد أتعاب المحامي الذي وكله لاستقاء دينه.

8.2.2 الهندسة المالية

تشمل الهندسة المالية عنصرين أساسيين، الأول ابتكار أدوات تمويلية وخدمات مصرفية جديدة، والثاني إعادة تقويم الأدوات الخدمات المصرفية الحالية، أي أن الهندسة المالية مرتبطة بتحقيق مبدأ الأحسنية في كل الأشياء والذي نصت عليه النصوص الشرعية، كأحسنية استلام المعلومة في قوله جل وعلى الآية 18 من سورة الزمر: ﴿الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾، وأحسنية تبليغ المعلومة في قوله تعالى في الآية 125 من سورة النحل: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وكذلك أحسنية العمل حيث قل الله تعالى في من الآية 7 من سورة هود: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾.

9.2.2 جعل الإسلام للمال وظيفة اجتماعية

المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف تعد مؤسسة ربحية، إلا أنه من أولويات الصيرفة الإسلامية الاستثمار في المشاريع التي لها أهمية اجتماعية أكبر عن غيرها من المشاريع، فمن بين

الصيغ التمويلية التي تشملها القرض الحسن الذي يكون دون أرباح، وكذلك تسمح بجمع الزكاة والتبرعات في صندوق الزكاة وتوزيعها على من يحتاجها.

3.2 خدمات الصيرفة الإسلامية

يمكن تقسيم خدمات الصيرفة الإسلامية إلى الخدمات التمويلية، الخدمات المصرفية والخدمات الاجتماعية.

1.3.2 الخدمات التمويلية

تعتمد البنوك الربوية على أسلوب وحيد في تقديم التمويل للأفراد والمؤسسات ويركز على تقديم القروض مقابل فوائد ربوية محددة سلفا مع توفر الضمان والملاءة للمقرض دون اهتمام كافي بجدوى المشروع، بينما تقدم البنوك الإسلامية صيغ تمويل تراعي توزيع المخاطر، وتحرص على الاهتمام بجدوى المشروع وكفاءته كضمان رئيسي. (فيشوش، 2020، صفحة 117)

من أكثر الصيغ استخداما في سوق الخدمات المصرفية الإسلامية توجد صيغة البيع بالمربحة للأمر بالشراء، كما بدأت تنتشر صيغة الإستصناع إضافة إلى العديد من الصيغ الأخرى.

أ- عقد البيع بالمربحة للأمر بالشراء

يقدم الزبون طلب للبنك أن يشتري له سلعة ما بمواصفات محددة، وبعد دراسة طلب الزبون وضمانات الائتمان والموافقة على طلب الزبون، يقوم البنك بشراء السلعة المطلوبة وبيعها للزبون بالسعر الذي اشترى به البنك الإسلامي السلعة مع إضافة ربح محدد ومعلوم إلى سعر شراء هذه السلعة، ويسدد الزبون سعرها عبر دفعة واحدة أو على أقساط خلال مدة محددة، وهنا تنتقل مخاطر الأصل محل التمويل إلى الزبون فور إبرام عقد البيع.

ويعرفها المشرع الجزائري المربحة بأنها: "عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين". (بنك الجزائر، 2020)

ب- عقد الإستصناع

تعد من صيغ توظيف الأموال دون المشاركة في الأرباح والخسائر، حيث يقوم البنك بالاتفاق مع أحد المصانع على تصنيع سلعة محددة ويحدد سعرها ومواعيد التسليم في عقد الإستصناع،

ويسدد البنك المبلغ المطلوب للمصنع سلفاً، وبعد حصول البنك على السلعة يقوم ببيع السلعة مع تحقيق هامش ربح مناسب، ومن أكثر المجالات التي استخدمت فيها هذه الصيغة تمويل المباني والعقارات. (فارة، 2015، صفحة 440)

ويعرف المشرع الجزائري الإستصناع بأنه: "عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعةً سُئِنِعَ وفقاً لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقاً لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقاً بين الطرفين". (بنك الجزائر، 2020)

ت- عقد المضاربة

وهي عملية استثمارية تقوم على اتفاق بين طرفين هما رب المال والمضارب أو العامل أي الطرف المختص باستثمار المال، يقوم فيه رب المال بالمساهمة برأسمال في مؤسسة أو نشاط يديره رب العمل بصفته مضارباً (أو مقدم العمل) ويتم توزيع الأرباح التي يتم تحقيقها وقت شروط عقد المضاربة، ويتحمل رب المال الخسارة وحده ما لم تكن تلك الخسائر بسبب سوء سلوك المضارب، أو إهماله أو إخلاله بالشروط المتعاقد عليها. (كراسنة، 2013، الصفحات 9-10)

ويعرف المشرع الجزائري المضاربة بأنها: "عقد يُقَدَّم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى مقرض للأموال، رأس المال اللازم للمقاول، الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح". (بنك الجزائر، 2020)

ث- عقد المشاركة في الأرباح والخسائر

وهو عقد يبرم بين البنك والزبون يتم بموجبه تقاسم الأرباح والخسائر بين البنك والزبون وفق بنود العقد، فكما يدخل البنك شريكا في الربح يدخل كذلك شريكا في الخسارة، وهذا النوع من العقود يميز بوضوح بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية.

ويعرف المشرع الجزائري المشاركة: "عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح". (بنك الجزائر، 2020)

ج- عقد الإيجار المنتهي بالتمليك

تعد من العقود الحديثة نسبياً، وهي أن يؤجر البنك الإسلامي سلعة تقبل الإيجار مثل سيارة أو منزل أو آلات، وبانتهاء عقد الإيجار ينقل البنك ملكية السلعة للعميل، ووفق هذا العقد يتحمل البنك مخاطر هلاك السلعة خلال فترة العقد إن لم يثبت حدوث تقصير أو إفراط من طرف العميل، فوفق

الفقه الإسلامي المستأجر أمين على السلعة وليس ضامناً لها. (نهار، 2020، الصفحات 126-127)

ويعرف المشرع الجزائري الإجارة بأنها: "عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، تحت تصرف الزبون، المسمى المستأجر، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد". (بنك الجزائر، 2020)

ح- عقد السلم

عقد السلم وهو من العقود الذي طور الصيرفة الإسلامية فهو يتميز بالليونة ويعرف بـ: "بيع موصوف بالذمة مقابل عوض عاجل"، ففي هذا العقد يحضر الثمن وتتأجل السلعة. (نهار، 2020، صفحة 134)

فالسلم هو اتفاق لشراء سلعة من نوع معين بكمية وجودة وسعر محدد مسبقاً، تسلم في تاريخ مستقبلي محدد، ويدفع البنك الإسلامي بصفته المشتري كامل سعر الشراء عند إبرام عقد السلم، أو في غضون فترة لاحقة لا تتجاوز ثلاثة أيام، ويستطيع البنك الإسلامي إبرام عقد سلم مدعوم بعقد سلم آخر بحيث يتم بيع السلعة بنفس مواصفات السلعة التي أشتراها بموجب عقد سلم إلى طرف غير البائع الأصلي، ويتيح السلم الموازي للبنك الإسلامي بيع سلعة وتسليمها في المستقبل بسعر محدد مسبقاً، وبذلك يغطي مخاطر تغير الأسعار ولا يحتاج إلى حيازة السلعة وتخزينها. (كراسنة، 2013، صفحة 13)

ويرى المشرع الجزائري أن السلم هو: "عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تُسلم من طرف زبونه، مقابل الدفع الفوري والنقدي". (بنك الجزائر، 2020)

2- الخدمات المصرفية

تقدم البنوك الإسلامية معظم الخدمات المصرفية التي تؤديها البنوك الربوية باستثناء ما يتعارض منها مع القواعد الشرعية، ويحصل المصرف الإسلامي على عائد مقابل أداء هذه الخدمات، وذلك من قبيل الأجر على الخدمة، وفي هذه الحالة يجب أن يكون هذا الثمن غير مبالغ فيه، وتقدر نسبة عائد الخدمات المصرفية إلى إجمالي عوائد المصرف الإسلامي حوالي 20% (فيشوش، 2020، صفحة 117). ومن بين الخدمات المصرفية يوجد:

أ- فتح الحسابات الجارية وما يتعلق بها من إصدار دفاتر الشيكات والبطاقات وغيرها.

ب- التحويلات النقدية الداخلية والخارجية.

ت- وادئ الادخار (ودائع التوفير): تدخل ضمن حسابات الودائع وهي حسب المشرع الجزائري: "حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات، مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين، عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقاً". (بنك الجزائر، 2020)

ث- الودائع لأجل: تدخل حسب المشرع الجزائري ضمن الودائع في حسابات الاستثمار هي: "توظيف لأجل، تُترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويل إسلامية وتحقيق أرباح". (بنك الجزائر، 2020)

ج- بيع وشراء العملات الأجنبية.

ح- عمليات الأوراق المالية الأسهم دون السندات.

خ- الاستشارات والدراسات المالية والاقتصادية.

د- إصدار خطابات الضمان ويتمثل في تعهد مكتوب يصدر من البنك بناء على طلب أحد العملاء (الأمر بالدفع) يقبل بموجبه البنك بدفع مبلغ نقدي معين أو قابل للتعيين لشخص آخر يسمى المستفيد إذا طلب منه ذلك خلال الفترة الزمنية المحددة في الخطاب (أبوه، 2021، صفحة 74)، وهذا لتقوية المركز المالي للعميل، ويحصل البنك الإسلامي على عمولة مقابل إصدار خطابات الضمان.

ذ- فتح الاعتماد المستندي: الاعتماد المستندي نوع من العقود يتم التعامل بها في أعمال التصدير والاستيراد و يتمثل في خطاب صادر من المصرف الإسلامي بناء على طلب مستورد لصالح مصدر يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كميالية إذا ما قدمت مستندات الشحن لشروط الاعتماد، ويحصل البنك الإسلامي على عمولة مقابل قيامه بهذا العمل. (فيشوش، 2020، صفحة 117)

ر- بيع وشراء المعادن الثمينة.

ز- قبول الأمانات.

3- الخدمات الاجتماعية

يقدم البنك الإسلامي خدمات اجتماعية تكافلية وينفرد بها عن غيره من البنوك الأخرى بمنح القروض الحسنة، وتقديم الإعانات المالية والعينية لمختلف المشروعات والمؤسسات ذات الطابع الاجتماعي، ودعم تمويل وتسيير الحملات الإنسانية. (فيشوش، 2020، صفحة 117)

ويمكن أن يقدم للبنك الإسلامي القرض الحسن وهو قرض دون ربح يمنح لبعض الزبائن المحتاجين وفقا لظروف وشروط خاصة، ويعد من الإسهامات الاجتماعية للبنوك الإسلامية ومن الأشكال الأساسية لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للبنك.

كما يسمح للبنوك الإسلامية بإنشاء صندوق الزكاة، يكون مصدر الأموال في هذا الصندوق مبالغ الزكاة التي يدفعها المساهمين وأصحاب الودائع وغيرهم، وكذلك التبرعات والتي توزع على المحتاجين، فالهدف من إنشائه هو هدف اجتماعي وليس ربحي.

4- خدمات شبابيك الصيرفة

تقوم بعض البنوك الربوية بتخصيص جزء أو حيزا في مقرها الرئيسية أو في فروعها تقدم فيها خدمات الصيرفة الإسلامية دون غيرها من خلال شبابيك الصيرفة الإسلامية أو نوافذ الصيرفة الإسلامية، هدفها تلبية حاجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي، وهذا حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.

وأول من جاء بفكرة شبابيك الصيرفة الإسلامية هي البنوك الربوية في الدول الغربية غير الإسلامية، حيث ازداد عدد العملاء من الجاليات الإسلامية الذين يمتنعون عن التعامل بالمعاملات المصرفية المعتمدة على سعر الفائدة ويرغبون في التعامل بالمعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، فالدافع من فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية هو دخول سوق جديدة وتحقيق أرباح محتملة. (مهداوي، 2021، صفحة 141)

3. الصيرفة الإسلامية في الجزائر

من أجل التعرف على الجهود الجزائرية المبذولة في التحول إلى الصيرفة الإسلامية، سيتم التعرض إلى دوافع التوجه نحوها ومراحل تطورها وكذلك التحديات التي تواجهها.

1.3 دوافع التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر

من بين دوافع توجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية ما يلي:

1.1.3 تحقيق الاستقرار المالي

يتأثر الاقتصاد الجزائري بتذبذبات أسعار البترول بشكل دائم خاصة الهبوط الحاد له عام 2014 وبداية سنة 2020 وهذا لكونه اقتصاد ريعي، إضافة إلى الآثار السلبية التي خلفتها جائحة

كورونا وتعطيلها لأغلب القطاعات، مما أدى إلى تراجع احتياطات الجزائر من العملة الصعبة، لهذا باشرت الجزائر الاهتمام بالصيرفة الإسلامية، والاستفادة مما تقدمه من خدمات ومنتجات تعزز وتدعم النمو والتنمية، فبالإضافة إلى تعبئة المدخرات تساهم في ترقية الادخار المحلي وتوفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات الاقتصادية ولمختلف المؤسسات وتحقيق الاستقرار المالي وتطوير الاقتصاد الحقيقي والوقاية من الأزمات المالية.

وقد لاقت المصارف الإسلامية اعتراف المجتمع الدولي، خاصة بعد أزمة 2008 ، فقد قال وزير المالية البريطاني في مؤتمر المصرفية الإسلامية الذي عقد في لندن عام 2009 : "إن المصرفية الإسلامية تعلمنا كيف يجب أن تكون عليه المصرفية العالمية"، وقد دعا مجلس الشيوخ الفرنسي إلى ضم النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي في فرنسا، وقال في تقرير له "إن النظام المصرفي الذي يعتمد على قواعد مستمدة من الشريعة الإسلامية مريح للجميع مسلمين وغير مسلمين". (العربي مصطفى وطروبيا ندير، 2020، الصفحات 254-255)

2.1.3 امتصاص السيولة من الأسواق الموازية ومن الاكتناز المالي

تشير بعض التقديرات إلى أن السيولة المتداولة في القطاع غير الرسمي تتجاوز 50 مليار دولار، وهو ما يقارب حجم ميزانية الدولة، وقد حاولت البنوك امتصاص هذه السيولة من قبل لكن كل محاولاتها باءت بالفشل، فقد سبق للجزائر أن أطلقت في أفريل 2016 عملية اقتراض داخلية في شكل سندات خزانة، بهدف استقطاب الأموال المتداولة في الاقتصاد الموازي، لكن الغالبية من الجزائريين تجنبوا العملية بسبب الفوائد، وبلغ حجم الشراء قرابة 5 مليارات دولار فقط، في حين كانت الحكومة تسعى إلى جمع قرابة 27 مليار دولار على الأقل (العربي مصطفى وطروبيا ندير، 2020، صفحة 255).

في المقابل يوجد فئة كبيرة من المواطنين الجزائريين الذين يرغبون في توظيف واستثمار أموالهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي فإن تعزيز الأدوات المالية بما يتوافق مع قناعاتهم الدينية من شأنه أن يساهم في تعبئة المدخرات المحلية والسيولة النقدية المتراكمة خارج القنوات غير الرسمية وتوجيهها نحو تمويل الاقتصاد وتنويعه.

3.1.3 صغر حجم السوق المصرفي الإسلامي

إن الجزائر كبلد إسلامي لا تتوفر إلى غاية الآن إلا على بنكين إسلاميين فقط وهما بنك البركة وبنك السلام اللذان يتعاملان بالتمويل الإسلامي مع 3% فقط من الحصة السوقية في المقابل توجد بالجزائر 29 مؤسسة بنكية، منها 7 بنوك عمومية وأكثر من 20 بنكاً أجنبياً (العربي مصطفى

وطروبيا ندير، 2020، صفحة 256)، لهذا تحرس الجزائر على تعميم شبابيك الصيرفة الإسلامية في جميع البنوك ومختلف فروعها.

4.1.3 جذب العملاء وتعظيم الأرباح

إن اعتماد الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية العمومية بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية يستقطب فئة كبيرة من العملاء الذين يرغبون في استثمار أموالهم مما يحسن وضعها التنافسي ويوسع حصتها في السوق وبالتالي تعظيم أرباحها، خاصة أن معدلات عائد الاستثمارات في الصيغ المصرفية الإسلامية مرتفعة مقارنة بمعدلات العائد في التمويل التقليدي والمعتمد أساسا على الإقراض بالفائدة.

2.3 تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تعتبر تجربة الجزائر بالنسبة للصيرفة الإسلامية حديثة النشأة مقارنة مع تجارب دول أخرى مثل مصر والسودان باكستان ماليزيا وإيران وغيرها من الدول الإسلامية، إلا أنه ترجع فكرة إنشاء أول مصرف إسلامي في الجزائر إلى سنة 1928 حيث كتب الشيخ إبراهيم أبو يقضان مقالة متخصصة في جريدة وادي ميزاب بعنوان حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي، وتم وضع قانون أساسي للبنك وتوفير رأس المال اللازم لإنشائه، فقامت السلطات الاستعمارية الفرنسية بإجهاض المشروع. (توفيق خذري وآسيا بوعكة، 2022، صفحة 70)

ولقد عرفت الصيرفة الإسلامية في الجزائر إنشاء بنكين إسلاميين وهما بنك البركة وبنك السلام، كما استحدثت مجموعة من شبابيك الصيرفة الإسلامية.

1.2.3 إنشاء بنك البركة

يعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 نقطة تحول هامة في النظام المصرفي الجزائري حيث فتح المجال أمام القطاع الخاص لإنشاء بنوك برأس مال خاص بعدما كان هذا النشاط حكرا على القطاع العام، وفي هذا الإطار تم إنشاء أول بنك إسلامي في الجزائر وهو بنك البركة بشراكة جزائرية سعودية، وهذا يعد أول تجربة للجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية.

شرع بنك البركة في مزاولة نشاطه برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري ليصل إلى 20 مليار دينار جزائري سنة 2020، ملتزما بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة خدماته وعملياته، فإن بنك البركة الجزائري يعرض على عملائه من أفراد ومهنيين ومؤسسات باقة واسعة من الخدمات البنكية الرائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، مصادق عليها من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لديه. (بنك البركة الجزائري، 2024)

2.2.3 إنشاء بنك السلام الجزائري

التجربة الثانية للجزائر كانت مع بنك السلام الجزائري وهو بنك متعدد المهام و الخدمات يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، ويعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من مجموعة من العلماء في الشريعة و الاقتصاد. (بنك السلام الجزائري، 2024)

تتكون شبكة فروع مصرف السلام الجزائري حاليا من 25 فرعاً منتشرة عبر مختلف ربوع الوطن، في انتظار افتتاح فروع أخرى؛ انسجاماً مع رؤية وإستراتيجية المصرف التي تسعى إلى توفير وتقريب خدماته المصرفية بمختلف صيغها لعملاء وبأفضل جودة. (بنك السلام الجزائري، 2024)

3.2.3 إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الخاصة

قامت العديد من البنوك الخاصة في الجزائر بتقديم بعض الخدمات المالية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى جانب تقديمها للخدمات المالية التقليدية، فقد تم تأسيس بنك الخليج الجزائر سنة 2003 من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق (بنك برقان، وبنك الكويت الأردن وبنك تونس الدول) العائدة لمجموعة شركة مشاريع الكويت (كيبكو) أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يقدم البنك حلول للتمويل التقليدي والإسلامي وكانت 22% من القروض الممنوحة وفق التمويل الإسلامي في عام 2013. (العونية، 2021، صفحة 249)

كما أطلق بنك ترست الجزائر نافذة إسلامية توفر لعملائه حلول تمويلية وفق صيغة المراجعة إضافة لحساب التوفير التشاركي الذي يسمح بمشاركة أرباحه مع العملاء بالجزائر، كما يقدم بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر وكذلك المؤسسة العربية المصرفية خدمات مصرفية إسلامية بجانب خدماتهم المصرفية التقليدية.

4.2.3 إنشاء شبائك الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية

يعتبر النظام 18 - 02 الصادر في 04 نوفمبر 2018 أول إطار قانوني وتنظيمي خاص بالمعاملات المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية، حيث نص صراحة في المادة 01 منه على: "يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة التشاركية التي لا يترتب عليها تحصيل أو تسديد الفواتير" وبذلك يكون هذا النظام قد أشار لأول مرة لإمكانية قيام البنوك بالعمليات المصرفية دون تحصيل الفوائد التي تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية. (بنك الجزائر ، 2018)

إن هذا القانون لم يجد طريقه إلى التطبيق لعدة اعتبارات أهمها: التغيرات السياسية التي حصلت في تلك الفترة، قبل أن يدخل العالم وباء كورونا المستجد والذي رافقه انخفاض كبير في أسعار النفط وما صاحب ذلك من آثار سلبية في الجانب الاقتصادي للبلاد،

وفي 15 مارس 2020 تم إصدار النظام 20 - 02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، حيث يعتبر الإطار القانوني الوحيد في الجزائر لمنتجات الصيرفة الإسلامية، والذي على أثره منح بنك الجزائر الترخيص لجميع البنوك العمومية لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، ويسمح القانون الجزائري للبنوك العمومية تقديم الخدمات الآتية: المراجعة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الإستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار. (بنك الجزائر، 2020)

وتتمثل الشروط الخاصة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر في:

أ- إنشاء شبائك المالية الإسلامية

أكدت المادة رقم 17 من نظام بنك الجزائر رقم 20-02 على وجوب استقلالية شبائك المالية الإسلامية عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، وكذا الفصل بين المحاسبة الخاصة بشبائك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة ببقية هياكل البنك أو المؤسسة المالية، كما يجب أن تكون حسابات زبائن شبائك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى، كما نصت المادة رقم 18 من نفس النظام على ضمان استقلالية شبائك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين متخصصين في ذلك.

ب- شرط الترخيص وشهادة المطابقة

الترخيص هو الإجراء الذي يتم بمقتضاه استئذان الإدارة لممارسة نشاط معين، ويتعين على البنك أو المؤسسة المالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية. ويجب على البنك أو المؤسسة المالية الحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتسلم هذه الوثيقة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

ت- الاستقلالية المالية

حيث نص النظام على ضرورة الاستقلالية المالية والمحاسبية لشباك الصيرفة الإسلامية والتي تتمثل في المظاهر الموالية:

- الاستقلالية المالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية،
- الفصل التام بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة ببقية الهياكل، بطريقة تسمح بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة بشكل حصري لشباك الصيرفة الإسلامية.
- استقلالية حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى،
- ضمان استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين متخصصين في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

ث- هيئة الرقابة الشرعية

يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، حيث تتكون هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة، تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص في مطابقة المنتجات للشريعة، ورقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

ويعد البنك الوطني الجزائري أول بنك عمومي يقدم خدمات الصيرفة الإسلامية من خلال شبائيك الصيرفة الإسلامية بناء على حصوله على رخصة تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية بتاريخ 30 جويلية 2020 تتضمن عمليات الصيرفة الإسلامية لدى البنك الوطني الجزائري، عمليات تمويل للأفراد، المؤسسات والمهنيين من خلال البيع، الإجارة، المرابحة و هي لا تقرض الأموال، وتتمثل الخدمات المطروحة في تسعة معاملات وهن على التوالي (وزارة المالية، 2024):

- الإجارة المنتهية بالتمليك.
- إجارة العتاد.
- المرابحة للسيارات.
- المرابحة للتجهيزات.
- حساب التوفير الإسلامي للشباب (القصر).
- حساب الودائع تحت الطلب.

- الحساب الجاري الإسلامي .
- المراجعة العقارية.
- حساب التوفير.

3.3 تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر عدة تحديات لعل أهمها الثقافة السائدة والجانب القانوني.

1.3.3 الثقافة السائدة حول مشروعية الصيرفة الإسلامية

يشكك المواطنون في مدى شرعية خدمات الصيرفة الإسلامية، خاصة التي تقدمها شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، وهذا مع تعدد الفتاوى من وجهات مختلفة، وكذلك عدم الإلمام المواطنون بالقواعد الحاكمة لعمل الصيرفة الإسلامية من الناحية الشرعية، مما دفعهم إلى الاعتقاد بأن الأمر مجرد تحايل وأن الصيرفة الإسلامية هي مجرد ربا مقنن وتلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة و هامش الربح التي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية.

2.3.3 نقص تأهيل الموارد البشرية

تعاني الصيرفة الإسلامية من نقص كبير في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصارف الإسلامية، إضافة إلى ندرة واضحة في خريجي الجامعات والمدارس المتخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية، وقلة البحوث المتعلقة بصناعة المصرفية الإسلامية. (توفيق خذري وآسيا بوعكة، 2022، صفحة 86)

3.3.3 التحديات القانونية

أ- وجوب الالتزام بقانون النقد والقرض الجزائري والمبني على أسس تقليدية ربوية، وعدم مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامي، فعلى سبيل المثال نص قانون النقد والقرض على أن مساهمات البنوك عموما يجب أن تكون محددة بسقف لا يجوز تخطيه، وهذا يتعارض صراحة مع مبدأ التمويل بصيغة المضاربة والمشاركة.

ب- تفرض الجزائر ضريبة عالية على عوائد استثمار المؤسسات المالية بشكل عام بما فيها البنوك الإسلامية، ولا تراعي خصوصية بعض الخدمات المصرفية الإسلامية حيث يطبق عليها إزدواج ضريبي في العديد من الحالات، فمثلا في حالة التمويل بصيغة المضاربة يطبق على البنك ضريبتين، ضريبة على أرباح شركة المضاربة وضريبة على أرباح البنك التي تحسب فيها أرباح شركة المضاربة.

ت- عدم وجود نظام محاسبي يراعي متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، الأمر الذي ينعكس عليه إطالة الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

ث- عدم تضمن القانون التجاري الجزائري لخدمات الصيرفة الإسلامية فهو لم يحدد شروطها وحقوق وواجبات أطراف العقد، والعقوبات في حالة التعدي والتقصير.

4.3.3 مشكلة السيولة

لا يمكن للصيرفة الإسلامية الحصول على السيولة باللجوء للبنك المركزي، ذلك بسبب الفائدة الربوية التي يفرضها على القروض التي يمنحها ومعدل إعادة الخصم على عمليات خصم الأوراق التجارية، كما لا يجوز لها اللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلباتها. وكذلك فرض احتفاظ البنك المركزي بنسبة الاحتياطي القانوني، فإن البنوك الإسلامية وشبابيك الصيرفة الإسلامية لن تستفيد من الفوائد الذي يمنحها على هذه الاحتياطيات، فهذا الاحتياطي يعطل السيولة المتاحة له.

5.3.3 عدم وجود سوق مالي وسوق تأمين تكافلي

تحتاج الصيرفة الإسلامية إلى وجود مؤسسات التأمين الإسلامي " التكافلي " و سوق مالي إسلامي حتى يكون لها فاعلية أكثر في تحقيق التنمية الاقتصادية مع احترام الشريعة الإسلامية.

5. خاتمة

لقد اعتمدت الدول الإسلامية في نظامها المصرفي على الصيرفة المبنية على معدلات الفائدة لسنوات طوال منذ الحركات الاستعمارية الغربية، ولكن في نهاية القرن العشرين اتجهت العديد منها نحو الصيرفة الإسلامية من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي وزيادة مصادر تمويل المؤسسات المالية، وخلصت الدراسة إلى أن:

- خدمات الصيرفة الإسلامية متنوعة يمكن تقسيمها إلى: الخدمات التمويلية، الخدمات المصرفية والخدمات الاجتماعية.
- يمكن تطوير الصيرفة الإسلامية من خلال الهندسة المالية مع احترام أصول وقواعد الشريعة الإسلامية.
- تخضع الصيرفة الإسلامية إلى قواعد محددة أهمها: تحريم الربا، تحريم كسب المال بطرق غير مشروعة، اجتناب الغرر والجهالة والحيل، عدم الإضرار بالغير مع مراعاة خدمة الجوانب الاجتماعية.

- تسعى الجزائر منذ نهاية القرن العشرين إلى التحول نحو الصيرفة الإسلامية، إضافة إلى إنشاء بنك البركة الجزائري وبنك السلام الجزائري، تم فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الخاصة منها والعامّة.
- تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر سيكون له دور فعال في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتنمية القطاع المالي والاجتماعي.
- وبناء على ما سبق يمكن اقتراح الآتي:
- ✓ يجب تصحيح الثقافة السائدة حول مشروعية الصيرفة الإسلامية وحل إشكالية خلط الجمهور بين الخدمة الربوية وخدمة الصيرفة الإسلامية.
- ✓ زيادة برامج التكوين في مجال الصيرفة الإسلامية للمصرفيين والإطارات.
- ✓ تطوير الجانب القانوني مع مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية.
- ✓ تعديل النظام الجبائي والقانون التجاري وفقا لتوجه البلاد نحو الصيرفة الإسلامية.
- ✓ إنشاء مؤسسات التأمين الإسلامي "التكافلي" وسوق مالي إسلامي حتى يكون لها فاعلية أكثر في تحقيق التنمية الاقتصادية مع احترام الشريعة الإسلامية.

6. قائمة المراجع

1. عوف محمد الفكراري، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ونظامه المالي، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، 2007.
2. محمود حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
3. -رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية دراسة شرعية، دار المكتبي، سورية، 2009.
4. صالح عودة، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2005.
5. فليح حسن خلف، النظم الاقتصادية: الرأس مالية الاشتراكية الإسلام، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007.
6. يوسف أبو فارة، الأزمات المالية والاقتصادية: بالتركيز على الأزمة المالية العالمية 2008، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
7. نايف بن نهار، مقدمة في الصيرفة الإسلامية، مؤسسة وعي للدراسات والأبحاث، قطر، 2020، <http://wa3efoundation.net/Posts/book/> تاريخ التحميل: 2024/8/05.
8. بكاري مختار، الإطار المفاهيمي لنشأة الصيرفة الإسلامية، كتاب جماعي حول: الصيرفة الإسلامية في إطار السياسات المالية الحديثة، المركز المغاربي شرق أدنى للدراسات الإستراتيجية، بريطانيا، 2023، يوسف أبو فارة، الأزمات المالية والاقتصادية: بالتركيز على الأزمة المالية العالمية 2008، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، https://figshare.com/articles/book/_b_____b_/25427779?file=45104863 تاريخ التحميل: 1-6-2024.
9. أحمد محمد لطفي، نشأة المصارف الإسلامية: التطور والصعوبات، المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة MECSJ، الأردن، العدد 34، 2021، <https://www.mecsaj.com/ar/uplode/images/photo/%A9.pdf> تاريخ التحميل: 2028/8/12.
10. حمزة فيشوش، مصادر استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، جامعة المسيلة، المجلد 5 العدد 1، 2020، ص: 117، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/116096> تاريخ التحميل: 2028/8/12.

11. إبراهيم كراسنة، البنوك الإسلامية: الإطار المفاهيمي والتحديات، صندوق النقد العربي، الإمارات، 2013، <https://www.amf.org.ae/sites/default/files/publications/2021-12/islamic-banks-conceptual-framework-challenges.pdf>، تاريخ التحميل: 2024/8/06.
12. عبد الرحمن إياه أبوه، خطاب الضمان المصرفي أنواعه وأحكامه، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 10 العدد 1، 2021، جامعة تمراست، الجزائر، ص:74، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/146013>، تاريخ التحميل: 2024/7/01.
13. حنان مهداوي، الصيرفة الإسلامية في الجزائر من منظور قانوني، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 5 العدد 2، 2021، جامعة لغواط، الجزائر، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/168967>، تاريخ التحميل: 2024/6/05.
14. العرابي مصطفى وطروبيا ندير، توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 20-02، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 6 العدد 2، 2020، جامعة بشار، الجزائر، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/133490>، تاريخ التحميل: 2024/8/01.
15. توفيق خذري وآسيا بوعكة، واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20-02 والتعليمة 20-03، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 5 العدد 1، جوان 2022، جامعة تبسة، الجزائر، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/196855>، تاريخ التحميل: 2024/6/01.
16. بن زكورة العونية، التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر: آفاق وتطلعات، المجلة المغربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد 7 العدد 2، سبتمبر 2021، جامعة معسكر، الجزائر، ص:249، <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/143077>، تاريخ التحميل: 2024/6/01.
17. نصر سلمان، البنوك الإسلامية: تعريفها نشأتها مواصفاتها وصيغها التمويلية، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، 6-7 أبريل 2009، > uploads > 2010/11 > arab > <https://ieftpedia.com>، تاريخ التحميل: 2024-6-01.
18. بنك الجزائر، النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018، يتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، <https://www.bank-of-algeria.dz/stoodroa/2023/02/02-2018.pdf>، تاريخ التحميل: 2024/8/12.
19. بنك الجزائر، النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، <https://www.bank-of-algeria.dz/stoodroa/2023/02/02-2020.pdf>، تاريخ التحميل: 2024/8/12.
20. بنك البركة الجزائري، <https://www.albaraka-bank.dz>، تاريخ التحميل: 2024/7/11.
21. بنك السلام الجزائري، <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html>، تاريخ التحميل: 2024/6/01.
22. وزارة المالية، <https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/414-2020-11-08-10-42-19>، تاريخ التحميل: 2024/6/01.